4742 - يَرْضَى بِعَقْدِ الأَسْرِ مَنْ أوْفَى الثَّلَلَ .

يُقَال : أوفِيتُ على الشيء إذا أشْرَفْتَ عليه ثم يحذف حرف الجر فيوصَلُ الفعل إلى المفعول فيُقَال : أوفيتُ الشيء قَالَ الأَسود بن يَعْفُر : .

إنَّ المنَّيةَ وَالحُتُوفَ كِلاَهُمَا ... يُوفِى الحرائم يَرْقُبانِ سَوَادِى .

(وفي نسخة " الجرائم " بالجيم والمحفوظ " يوفى المخازم " وهو الصواب) .

والثَّلَل : الهلاَك : يُقَال : ثلَه يَثُلُّه ثَلاًّ وثَللاً .

يضرب لمن ابْتَلَى بأمرٍ عظيم فرضي بما دونه وإن كان هو أيضاً شراً